والخروج منه وعنده الاجتماع والتفرق وعند السفر والقدوم منه والقيا
لصلاة الليل وختم القرآن وعند الهم والكرب والتوبة وقراءة الحديث
وتبليغ العلم والذكر ونسيانه الشيء وورد ايضا في احاديث ضعيفة
عند استلام الحجر وطيب الاذان والتلبية وعقب الوضوء وعند الذبح
والعطاس وورد المنع منها عنده ما ايضا ش وابن مردويه في تفسيره
عن ابي هريرة ظاهره انه لم يره مخرجا له ولا احق بالعز والبه وهو
عجب فقد خرجه الامام احمد واخرج ايضا ابو الشيخ وابن ابي عاصم
والخرائطي في مساعده ضعيف لكنه يتقوى بتعدد طرقه فمن اصار حسنا
صلوا علي وصلى الله عليكم قال حجة الاسلام وجه استفادته في هذا
الخبر وما قبله الصلاة عليه من امته ان الادعية موقوفة في استدراك
فضل احد ورحمته سيما في الجمع الكثير كالجمعة والجماعة وعرفة فانه
الهم اذا اجتمعت وانصرفت الى ملأ الامكان وجوده فاض صافي الامكان
من الفيض الحق بوسايط الى روحانيات المتوسطين كتدبير العالم
السفلي المقتضي لبعدهم ولا نهم يرتاح الى ذلك كما قال انا ياحاي
بكم الامم ولان ذلك شفاعة على امته بخير يفيضهم على ما هو قوية لهم
عد عن ابن عمر بن الخطاب وابي هريرة معا ولفرجه الثمري ايضا
صلوا علي وجوبا في اخر صلاتكم بعد التشهد بان تقولوا اللهم صل
على محمد واجتهدوا في الدعا مما جاز من خيري الدنيا والاخرة وقولوا
ان اردتم الاكمل اللهم صل على محمد وعلى اله وبارك على محمد واله
كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد حامده فعال
خلقه بما اتاهم عليها او محمود بما قالوا لهم وافعالهم مجيد اي ماجد وهو
الكامل شرفا وكرما ابن عساكر في الطبقات وسمويه والبغوي
والمارودي وابن قانع الثلاثة في معجم الصحابة وكذا ابو نعيم
وابن مندة وابن عبد البر وعبد الله بن احمد طب عن زيد بن خارجة
الانصاري الخزرجي الحارثي قال ابن الاثير وزيد هذا هو الذي
تكلم بعد الموت على الصحيح فتكلم بكلام حفظ فيه ابو بكر وعمر مات
ثانيا زمن الهم لصحته ولبني كاقاف وفيه عيسى بن يونس قال في
الميزان كل صلة قال ابو زرعة فيه مجهول وعثمان بن حكيم قال الذهبي
في الديل قال ابن معين مجهول وخالد بن سلمة قال في الضعفا من مشي
بن فضيل عليها
صلوا على انبيا الله ورسله بن عد عن علي الا خمس على الاعم وفيه تقرع

بالامر بالصلاة عليهم وقوله فان الله بعثهم كما بعثني وارد مورد التعليل
لما قبله وحكمة مشروعية الصلاة عليهم انهم لما بذلوا اعراضهم فيه لاجله
قبلوا امانهم وسبوهم اعاضهم الله الصلاة عليهم وجعل لهم اطيب الثنا
في السما والارض واخلصهم بخالصة ذكرى الدار فالصلاة عليهم
عنده به لا واجبة بخلاف الصلاة على نبينا اذ لم ينقل انه امرهم
السابقة كانت تجب عليهم الصلاة على نبيهم كذا بحثه القسطلاني
تنبيه قال في الروض اصل الصلاة التحنن والعطف من الاعلين
وهما عرفان في الظاهر قالوا صلى عليه اتحفه رحمة لعظم سموا الرحمة
حنوا وصلاة اذا اراد والمبالغة فيها فقولك صلى الله عليه وسلم
ارق وابلغ من رحمه في الحنو والعطف والصلاة اصلها في المحسوسات
ثم عبر بها عن هذا المعنى مجازا لغة ومنه قيل صليت على هذا الميت اي
دعوت له دعا من يحنو عليه ويعطف عليه ولذلك لا تكون الصلاة
بمعنى الدعا على الاطلاق لا تقول صليت على العدو اي دعوت له
انما يقال صليت عليه في الحنو والرحمة منتهيا في الاصل العطاف فمن اصل
ذلك عديت في اللفظ بعلى فتقول صليت عليه اي حنوت عليه و لا
تقول في الدعا الا دعوت له فتعدى الفعل باللام الا ان تريد ذكر
والدعا على العدو وفيه فرق حاذق بين الصلاة والدعا واهل اللغة
اطلقوا ولا بد من التقييد ابن ابي عمر هب عن ابي هريرة قال ابن
حجر وسنده واه مطين تر حمة الحسن بن موذب عن انس وفيه
عنده علي بن احمد البصري قال الذهبي في الضعفا لا يعرف حديثه
كذب
صلوا على النبيين اي والمرسلين اذا ذكرتموني فانهم بعثوا كما بعثت
ولوذهم لهلكت بوا طن الخلق بزوال السلوك وعذاب الحيرة فيهم
ثبت اليقين واستراحت البواطن والقلوب مما حل بقلب كل معبود بحق
وفيه وفيما قبله مشروعية الصلاة على الانبيا استقلالا والحق بهم
الملايكة لمشاركتهم لهم في العصمة قال ابن حجر وقد ثبت عن ابن
عباس اختصاص ذلك بالنبي عليه السلام اخرجه ابن ابي شيبة عنه
قال ما اعلم الصلاة تنبغي على احد من احد الا على النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابن حجر وهذا سنده صحيح وعلى القول به عوملا كن وجبت
بخط بعض شيوخ مذهب مالك لا يجوز افراد الصلاة على محمد صلى الله عليه
وسلم وهذا غير معروف عند مالك انما الصلاة على المومنين انتهى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)